

قرار رقم (٧) لسنة ٢٠١٢
بتاريخ ٢٠١٢/ ١ / ١

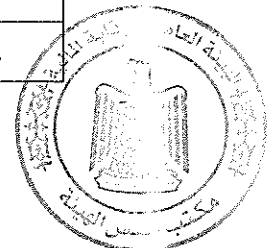
نائب رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للمراقبة المالية.
وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال
الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .
وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في
اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين
وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الاضرار وسجل
وسطاء التأمين.
وعلى مذكرة رئيس قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١١/١٢/٢٧.

" قرار "

مادة أولى : يعاد قيد أسماء وسطاء التأمين الاتى ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين
بنفس ارقام قيديهم السابقة وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا
القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
١.	محمد امين محمد عمر	٣٤٦٥	المهندس
٢.	احمد عبد المقصود محمد نوح	١٩٨٢٦	حر
٣.	احمد محمد نبيل عبد الصمد صقر	١٩٨٨٠	حر
٤.	هدى عبد المنعم غنام	٢٣٣٨٧	حر
٥.	هناء يسرى شاكى جندى	٢٤٠٢٦	اليكو
٦.	احمد عفيفى محمود عفيفى	٢٥١٣٥	حر



٤٦٠٧٦

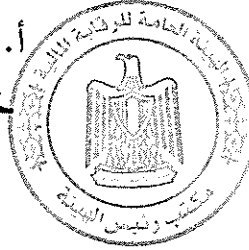
٧.	هبة الله سمير محمد شبل	٢٥٥٢٣	حر
٨.	مجدى ثروت شاكر جندى	٢٦٥٠٠	اليكو

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ. د / عادل منير عبد الحميد

نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦